إذا أنفق الرجل على أهله يحتسبها فهو له صدقة

عن أبي مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِذَا أَنْفَقَ الرَّجُلُ عَلَى أَهْلِهِ يَحْتَسِبُهَا فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ».

[صحيح] [متفق عليه]

يُخْبِرُ النبيُّ صلى الله عليه وسلم أنه إذا أَنْفَقَ الرجلُ على أهلِهِ الذين تَلْزَمُهُ نفقتُهم كزوجِهِ ووالديه وولدِهِ وغيرهم وهو يَتقرَّب بذلك إلى الله تعالى ويحتسب عنده أجرَ ما يُنفِق فإنّ له أجرَ الصدقة.

https://sunnah.global/hadeeth/ar/show/6460

لجنة الدعوة الإلكترونية
EDC E-Da'wah Committee
النجاة الخيرية
ALNAJAT CHARITY